

81 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت برنامج حفظ الزاد

عامر بهجت

باب نواقض الوضوء قال رحمه الله نعم قال رحمه الله باب نواقض الوضوء هذا الباب في مسائل ثلاث مسائل المسألة الاولى ذكر النواقض وتعدادها المسألة الثانية حكم الشك فيها حكم الشك فيها اذا شكيت في وجود ناقض من هذه النواقض او عدم وجوده. هذي المسألة الثانية - [00:00:03](#)

المسألة الثالثة اثر هذه النواقض الاحكام المترتبة على وجود ناقض من هذه النواقض فبدأ اولاً بالنواقض وهي تسعة تسعة نواقض ذكرها بقوله نعم قال رحمه الله ينقض ما خرج ينقض ما خرج من سبيل. هذا هو الناقض الاول الخارج من السبيل - [00:00:28](#) الخارج من السبيل ولم يقيده المؤلف باي قيد قال ينقض ما خرج من سبيل وهل هذا على عمومه ولا فيه استثناء؟ ابدأ على عمومه بل الخارج من السبيلين ناقض للوضوء مطلقاً - [00:00:52](#)

وكلمة مطلقاً هذه يعني سواء كان معتاداً او نادراً فالمعتاد كالبول والغائط والنادر كالاستحاضة خروج حصة من الدبر مثلاً وسواء كان الخارج نجساً او ام طاهراً فالنجس مثل البول والغائط والطاهر مثل الحجر - [00:01:10](#)

مثل الحجر الولد هالولد يقولون الولد الروح يا شيخ اه حسبت تقول خروج الروح طيب خروج الروح موجب للغسل وكل ما اوجب غسلاً اوجب وضوءاً الا الموت فخرج الروح لا يوجب الوضوء وانما يوجب - [00:01:38](#)

وانما يوجب الغسل وسيأتي معنا في باب الغسل. فاول اول ناقض هو الخارج من السبيل اول ناقض هو الخارج من السبيل مطلقاً.

ويذكرون ايضاً من امثلة الطاهر الريح الريح نعم فانها ناقضة للوضوء هذا الاول ما خرج من السبيل. الثاني - [00:02:02](#) وخارج من بقية البدن. الخارج من غير السبيل من بقية البدن غير السبيل. وهذا له وهذا ناقض للوضوء بشرطين ما هما قال ان كان بولاً او غائطاً او كثيراً نجساً غيرهما. نعم الخارج من غير السبيل - [00:02:23](#)

ان كان بولاً او غائطاً فهو ناقض للوضوء مطلقاً خلاص؟ وان كان من غير البول والغائط فهل ينقض؟ قال لك ينقض بشرطين الشرط الاول ان يكون كثيراً والشرط الثاني ان يكون نجساً. ما صورة خروج البول والغائط من غير السبيلين - [00:02:44](#)

البول الغائط يخرج من السير البول والغائط نعم اذا انسد للانسان مخرج البول والغائط المعتاد فعملوا له عملية جراحية جعلوا له منفذاً غير المعتاد وصلوه بالمثانة او باي طريقة طبية - [00:03:05](#)

تمام؟ فصار يخرج البول والغائط من غير السبيل فهل ينتقض الوضوء بخروجه؟ نقول نعم ينتقض ولو خرج منه شيء يسير. واضح؟ فالبولوغاط ينقض الثانية الان غير البول والغائط فيشترط فيه ان يكون كثيراً ايش - [00:03:27](#)

نجساً فقولنا نجساً يخرج الطاهر فلو خرج منه عرق او نخامة او بلغم او ريق او بكي حتى سال ميزاب البيت طيب من بكائه طبعاً هذا من باب الطرفة يعني - [00:03:45](#)

فلو كان الخارج طاهراً وكثيراً فهل ينقض لا لا ينقض الخارج الطاهر لا ينقض تأتي الان الى الخارج النجس. الخارج النجس هل ينقض؟ نعم بشرط ان يكون كثيراً. كثيراً فلو خرجت منه قطرة دم - [00:04:07](#)

الدم نجس والدم حكر اجماعاً لجلستني. فلو خرجت منه قطرات من الدم لا ينتقض الوضوء خرج منه قيء ان كان يسيراً لا ينتقض وان كان كثيراً ينتقض وضوءه بذلك. نعم - [00:04:22](#)

قال رحمه الله وزوال العقل هذا هو الثالث من نواقض الوضوء زوال العقل. وزوال العقل يدخل فيه الجنون والاغماء والسكر والنوم خلاص؟ كل هذه داخله في زوال العقل وكلها ناقضة للوضوء يستثنى من ذلك ايش - [00:04:38](#)

الا يسير نوم من قاعد او قائم الا يسير نوم من قاعد او قائم. اذا الجنون ناقض للوضوء ولا لا ها الجنون ناقض للوضوء الاغماء ها ناقض السكر ناقظ لو انه سكر والعياذ بالله انتقضوه - [00:05:01](#)

الرابع وهو النوم. النوم ناقظ؟ نقول نعم النوم ناقظ. لكن يستثنى منه ما اجتمع فيه يستثنى في النوم النوم الذي اجتمع فيه شرطان الشرط الاول ان يكون النوم يسيرا وان يكون من قاعد او قائم - [00:05:22](#)

فاذا كان النوم يسيرا وكان النوم من قاعد او قائم لم ينتقض الوضوء. قولنا يسير نوم يسير النوم خرج باليسير ايش خرج ابن يسير الكثير وخرج بالقاعد والقائم مضطجع المتكى والمضطجع ونحوه - [00:05:41](#)

طيب خلينا ناخذ الان مسألة مهمة ما معنى النوم اليسير النوم اليسير هو النعاس ها النوم اليسير هو النعاس؟ لا. النعاس غير النوم. النعاس شيء والنوم شيء. ولهذا الله عز وجل قال لا تأخذه سنة ولا نوم جل وعلا - [00:06:02](#)

فالسنة غير النوم النعاس لا ينقض الوضوء ولو طال لو واحد معنا من اول الدرس من بعد صلاة العصر وهو نعان خلاص نعان طول الدرس فهل انتقض وضوءه بذلك؟ لا. طيب كيف نعرف النعان من النائم؟ ما الفرق بينهما؟ الفرق بينهما هو زوال العقل. النعاس لا يزول فيه - [00:06:23](#)

عقل النوم يزول فيه العقل. خذ على هذا مثال لو ان احدا من الطلاب حاضر للدرس نعان فنحن نشوفه نعان نقول وش قلنا اخر شي يا شيخ؟ قال قلت كذا وكذا - [00:06:47](#)

هذا نايم ولا نعان هذا نعان جيد بخلاف بخلاف النائم فانه يزول عقله لو تقول له وش اخر شي قلنا صحي من النوم يمكنه شايه له رؤيا في المنام فهذا فرق فاذا كان يفهم ما يقال فهذا ليس بنائم - [00:07:01](#)

واذا كان يسمع ما يقال لكنه ما يفهم بعد نائم فليس من النائم لا يزول سمعه لكن يزول عقله وفهمه. نعم فيسير النوم من قاعد او قال وضابط اليسير هنا كما قلنا العرف - [00:07:23](#)

نعم قال رحمه الله ولو واحد نايم وهو جالس مطول من اول العصر وهو نايم فهل ينتقض وضوءه ولا لا ينتقض وضوءه. نعم ثم انتقل بعد ذلك الى الناقض الرابع من نواقض الوضوء وهو النقض بالمس - [00:07:41](#)

نقض الوضوء بالمس فيه مسألتان تكلم المؤلف في الكلام عن المس طبعا ما هو مس الجن؟ لا مس البشرة للبشرة المس ايها الاخوة الكرام عندنا مس ناقظ او لمس ناقظ طبعا بعضهم يفرق بين اللمس والمس وبعضهم لا يفرق - [00:08:02](#)

فعندنا لمس ناقض ولمس غير ناقض اللمسة الناقض منه له ثلاث سور مس الفرج متى ينتقض الوضوء باللمس؟ قال لك المس للفرج والمس للمرأة بشهوة او العكس والمس الذي يوجد فيه واحد من هذين ولا ندري ايهما الذي وجد لكن اكيد ان واحد منها موجود -

[00:08:21](#)

يعني واحد يمس شخص نقول انت اما مسست فرج او مسست امرأة بشهوة فينتقض وضوءك جيد فاذا وجد واحد من هذين

للمسين وتيقنا من وجود احدهما انتقض الوضوء. ايش هذه المسألة سنذكرها بعد قليل؟ نبدأ اولاً بـمس الفرج - [00:08:51](#)

والمس في الفرج ينتقض به الوضوء بشرطين. الشرط الاول نعم ومس ذكر متصل او قبل بظهر كفيه لحظة الشرط الاول ان يكون المس لفرج اصلي خلاص؟ ذكر المؤلف هذا بقوله - [00:09:08](#)

اه ومس ذكر متصل خلاص؟ المتصل طبعا يخرج المقطوع. يخرج المقطوع لو انه قطع الذكر ولمس فانه لا ينتقض الوضوء به. لكن لابد ان يكون الفرج الممسوس اصلياً وسنبين ما معنى اصلي؟ يخرج الفرج الزائد وهذه صورة نادرة في مسألة الخنث المشككة

ونبينها ان شاء الله في موضعه - [00:09:27](#)

طيب مس ذكر متصل او او قبول اذا عندنا مس الفرج له ثلاث صور ايها الاخوة الكرام. مس الفرج له ثلاث صور. مس الذكر مس الفرج الناقض للوضوء اما مس الذكر - [00:09:49](#)

او مس قبل المرأة او مس حلقة الدبر. هذه الثلاث ناقضة. مس الذكر ومس قبل المرأة ومس ايش حلقة الدبر والمقصود بحلقة الدبر التي هي فتحة الشرج لا ظاهر الاليتين - [00:10:04](#)

نعم وهناك صورة رابعة يمكن ان نقول ان الوضوء ينتقض فيها بالمس وهي مس الذكر والقبل جميعا. في سورة الخنث المشكل ولولا ان المؤلف رحمه الله لما ذكرناها لانها صورة نادرة. وقد ذكر رحمه الله في اول كتابه قال وربما حذفت منه مسائل نادرة الوقوع. و قوله - [00:10:21](#)

ربما يعني سواء كانت للتقليل او للتكثير فمعنى هذا ان بعض المسائل النادرة ها لم يحذفها وهذه منها. نعم اذا الشرط الاول في مس الفرج ان يمس فرج اصلي. الشرط الثاني ان يكون المس بايش - [00:10:42](#) بظهري قال رحمه الله بظهر كفه او بطنه بظاهر الكف او بطنه. وهذا من الفروق بين لمس المرأة ولمس الذكر. فلمس الذكر لا ينتقض به الوضوء الا اذا لمس بالكف - [00:11:02](#)

سواء ظهر الكف بطن الكف او ظهرها خلاص؟ لا فرق لكن المقصود انه لا ينتقض الا بالكف. بخلاف لمس المرأة بشهوة فينتقض الوضوء لمسه بالكف او بغير الكف. باي شيء مسه - [00:11:14](#)

من البدن واضح طيب هذا بالنسبة للمس الشرط الثاني وهو ان يكون اللمس بظهر الكف او بطنه. وقلنا يدخل ايضا في لمس الذكر يحصل الانتقاض بلمس الذكر ولمس القبل ولمس حلقة الدبر ولمس العضوين جميعا الذكر والقبل من خنثى المشكل فقال وينقض لمسهما - [00:11:27](#)

ولمسهما من خنسى مشكل من هو الخنثى المشكل؟ وما معنى لمسهما من الخنثى المشكل؟ الخنثى المشكل ايها الاخوة الكرام هي حالة تعتبر في الطب من تشوه الخلقة ان يولد الشخص له عضوان عضو الذكورة وعضو - [00:11:50](#)

الانوثة طيب هذا الخنثى الذي يولد بعضو الذكورة وعضو الانوثة له حالتان الحالة الاولى وهي الغالب ان يتضح حاله فيتبين ان هذا ذكر وان عضو الانوثة زائد جيد. الحالة الثانية ان يتبين ان هذا انثى وعضو ايش - [00:12:07](#)

الذكور زائد فهذا يسمى الخنثى المتضح وما حكمه؟ هذا حكمه على ما اتضحت حاله؟ فان اتضح انه انثى فهو انثى. وان اتضح انه ذكر فهو ذكر. فان اتضح انه انثى - [00:12:32](#)

فانما ينتقض الوضوء بلمس القبل لا بلمس الذكر لان الذكر زائد. وان اتضح انه ذكر فان الوضوء ينتقض بلمس الذكر لان الام القبول فلا ينتقض لانه اتضح انه زائد هذا هو الخنثى المتضح - [00:12:47](#)

واما الخنثى المشكل الذي لم يتبين حاله هل هو ذكر او انثى لم يتضح حاله. فما الحكم هنا؟ لا ينتقض الوضوء اذا لمس ذكر اذا لمس الذكر فقط ولا ينتقض الوضوء اذا لمس القبل فقط انما ينتقض الوضوء بلمسهما جميعا. ليش - [00:13:06](#)

لان عند عندنا قاعدة في الوضوء وهي ان من تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو متطهر فاذا مس الذكر دون هذا الخنث المشكله اذا مس الذكر دون القبول - [00:13:26](#)

هل مس فرجا اصليا او لا؟ نقول لا ندري مشكوك فيه وما دام مشكوكا فيه فالاصل بقاء الطهارة الطهارة وعكسه كذلك واما اذا لمس شخص هذا الخنثى المشكل لمس ذكره - [00:13:42](#)

ولمس ذكره فقط نحن اذا لمسهما جميعا ما الحكم ينتقض الوضوء هذا واضح بدون تفصيل اذا لمسوه مجموع اما اذا لمس ذكره فقط قلت لكم لولا ان المؤلف ذكر المسائل هذي ما ذكرناها وقد ذكر المرداوي في الانصاف ان فيها اثنين وسبعين سورة - [00:14:00](#)

يطلع منها اثنين وسبعين صوت فاذا جاء شخص رجل فمس ذكر الخنث المشكل مس ذكره لشهوة طبعاً الان انت حاول تستفيد من هذي المسألة لا تستفيد منها المسألة تستفيد منها تحريك الذهن - [00:14:20](#)

اما المسألة فهي نادرة لن تحصل لك الا ان يشاء الله لكن اذا مس الرجل ولا حتى ولن تسأل عنها غالباً. اذا مس الرجل ذكر الخنث المشكل فما الحكم؟ هل ينتقض الوضوء ولا لا - [00:14:37](#)

ها قالوا لا ينتقض الوضوء الا اذا مسه بشهوة ليش؟ اذا مسه بشهوة فقد وجد احد الناقضين اما مس الذكر او مس المرأة ها لشهوة لان هذا الخنثى ان كان ذكره فقد مس ذكره. ومس الذكر ينتقض به الوضوء. وان كان وان كان انثى فقد مس امرأة بشهوة وهذا معنى

قول المؤلف - [00:14:52](#)

ولمسهما من خنثى مشكل ولمس ذكر ذكره او انثى لشهوة لمس الذكر ذكره لشهوة ايوه او انثى قبله الانثى لقبل الخلد مشكل لشهوته.
نعم فيهما. فيهما خلاص اللي ما فهمها لا يفهمها - [00:15:14](#)

طيب ننتقل بعد ذلك الى الصورة الثالثة من صور المس وهي مس لمس الرجل للانثى وعكسه. قال رحمه الله ومسه امرأة بشهوة اذا
مس الرجل امرأة بشهوة يعني مع الشهوة انتقض وضوءه. واذا مست المرأة - [00:15:33](#)

الرجل مع الشهوة انتقض انتقض وضوئها الذي ينتقض وضوءه هنا اللامس ولا الملموس اللامس واضح؟ مسه امرأة بشهوة او تمس
المرء او تمسه بها يعني او تمس المرأة الرجل بشهوة فانه ينتقض - [00:15:54](#)
وضوئها نعم او تمسه بها لحظة يا شيخ وهنا ايها الاخوة الكرام لم يقيد المؤلف المس بشهوة في بقوله بظهر الكف او بطنه وهنا يعلم
فرق من الفروق بين مس الذكر ومس المرأة. فمس الذكر ينقض فقط بالكف. واما مس المرأة بشهوة فانه ينقض باي جزء كان -

[00:16:14](#)

البدن واضح هذا ولا؟ طيب عندنا الفرق الاخر من يذكر لنا فرقاً اخر بين المسألتين لا ما ينتقض الوضوء الملموس في المسألتين
اشتراط الشهوة فمس الذكر ناقض بشهوة او بغير شهوة واما مس المرأة فلا ينقض الا بالشهوة. نعم - [00:16:42](#)

وهذا قول بين قولين تمام؟ بين قول من يقول ينقض مطلقا وهو مذهب الشافعي وبين قول من يقول لا ينقض مطلقا وهو مذهب
ابي حنيفة وهذا القول الوسط وكونه وسط يعني انه الراجح لا لا يلزم - [00:17:03](#)

من بعض الناس يتصور خلاص اذا صار القول هو الوسط معناه هو القول الراجح نعم ولكن هذا هو القول الراجح في مذهب احمد
سواء كان هو الوسط او لم يكن. نعم - [00:17:24](#)

اتفضلش قال رحمه الله ومسه امرأة بشهوة او تمسه بها. نعم. ومس حلقة دبر حلقة الدبر هي فتحة الشرج. فلا ينتقض الوضوء
بمسش الاليتين مثلا هذا معنى حلقة الدبر نعم - [00:17:35](#)

لا وانتبهنا مما يتعلق للمس الناقض الان بيقول لك اللمس الذي لا ينقض ما هو؟ ذكر لك المؤلف رحمه الله تعالى ست مسائل لا ينتقض
فيها الوضوء باللمس. قال لامس شعر لا مس شعر فالشعر في حكم المتصل فلو مس شعر امرأة - [00:17:54](#)

لا ينتقض وضوءه ولو كان بشهوة. الثاني وسم اذا مس السن. فانه لا ينتقض الوضوء. الثالث وظهر الظفر فلا الوضوء باللمس بالظفر
لان الظفر في حكم المنفصل سواء مس الظفر او سواء مس الظفر او مس بالظفر - [00:18:14](#)

كلاهما لا ينتقض الوضوء فيهما نعم الرابع وامردا الامرد فلا فلا ينتقض وضوء الرجل بمس الامرد. لانه ليس محلا للشهوة عند اهل
السلامة نعم ولا مع حائل ولا مع حائل وهو الخامس فلا ينتقض اذا كان المس بحال فلو اخذ فلو مس امرأة من خلف الثياب -

[00:18:33](#)

او مس ذكره من خلف الثياب فهل ينتقض الوضوء؟ لا ينتقض بشهوة ولا بغير شهوة. نعم ولا ملموس بدنه ولو وجد منه شهوة. من
مسته امرأة بشهوة فوجد شهوة بمسها له - [00:18:58](#)

فهل ينتقض الوضوء؟ ينتقض وضوء لامس ان صاحب يعني يتصور ان توجد الشهوة من اللامس ومن الملموس فهنا ينتقض وضوء
من اللامس دون وضوء الملموس نعم ولا ملموس بدنه ولو وجد منه شهوة يجوز ولو وجد منه شهوة او ولو وجد منه يعني ولو وجد

من المس - [00:19:13](#)

شهوة نعم قال ولا ملموس بدنه ولو وجد منه شهوة - [00:19:39](#)